



الجمهوريّة الجزائريّة الديموقراطية الشعبيّة

مجلـس الأمة

البرلمـان الشعـبيـة للـمـدـارـات

الفترة التشريعية الثانية - السنة الرابعة - الدورة الخريفية 2007م - العدد: 01

الجلستان العلنيتان العامتان

المنعقدتان يومي الأحد 20 و 27 شعبان 1428
الموافق 02 و 09 سبتمبر 2007

طبعت بمجلس الأمة يوم الثلاثاء 27 رمضان 1428
الموافق 09 أكتوبر 2007

فهرس

ص 03	1. محضر الجلسة العلنية الأولى ■ إفتتاح دورة الخريف العادلة لسنة 2007م.
ص 09	2. محضر الجلسة العلنية الثانية ■ عرض والمصادقة على: 1) نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 03-07 المؤرخ في 09 رجب عام 1428 الموافق 24 يوليول 2007، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007؛ 2) نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 04-07 المؤرخ في 06 شعبان عام 1428 الموافق 19 غشت سنة 2007، المتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا، الطازجة أو المبردة والموجهة للاستهلاك، من الحقوق الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة.
ص 21	3. ملحق 1) سؤال كتابي؛ 2) نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 03-07 المؤرخ في 09 رجب عام 1428 الموافق 24 يوليول 2007، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007؛ 3) نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 04-07 المؤرخ في 06 شعبان عام 1428 الموافق 19 غشت سنة 2007، المتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا، الطازجة أو المبردة والموجهة للاستهلاك، من الحقوق الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة.

**محضر الجلسة العلنية الأولى
ال المنعقدة يوم الأحد 20 شعبان 1428
الموافق 02 سبتمبر 2007**

السادة أعضاء مكتب المجلس الشعبي الوطني،
السيد رئيس المحكمة العليا،
السيدة رئيسة مجلس الدولة،
السيدات والسادة الضيوف،
زميلاتي، زملائي،
أهلاً وسهلاً بكم، سيداتي سادتي، في جلسة
افتتاح دورة الخريف العادية بمجلس الأمة.
الترحاب نوجهه إلى كافة ضيوفنا الذين
يشاركونا هذه المناسبة الدستورية الخاصة فلهم
منا كل الشكر وكل التقدير.
أيتها السيدات، أيها السادة،
قبل قليل كنا قد حضرنا مراسيم افتتاح الدورة
الخريفية بالمجلس الشعبي الوطني ولنفس المناسبة
نلتقي الآن في مجلس الأمة وفي التاريخ الذي حدده
الدستور، وفي كلتا الهيئةين يلتقي الموقف حول
استغلال الساحة لإعطاء القراءات التي يراها كل
واحد - من موقعه - جديرة بالتسجيل حول
مضمون جدول أعمال الدورة وأداءات الغرفة خلال
الفترة.
المناسبة أصبحت مع الأيام فرصة يتم أثناءها
التعبير - ولو عرضاً - عن الرأي والموقف مما يجري
حولنا من أحداث وتطورات.
وتبقى الغاية هي إطلاع الزميلات والزملاء بحجم
ونوعية العمل الذي يتوجب إنجازه خلال الدورة
ومقاساتهم الفهم لبعض ما يجري حولهم في
الساحة.
بالنسبة لمجلس الأمة، أيتها السيدات، أيها
السادة، فإننا من البداية نقول إن دورة الخريف
العادية لهذه السنة ستكون دورة ثرية بكل معنى
الثراء الذي تعنيه الكلمة سواء من حيث عدد
النصوص المقترحة أو من حيث حجم النشاطات
البرلمانية المتوقعة، وفي كل هذا السياسة لن تكون
غائبة.

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

المدعوون:

- السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني؛
- السيد رئيس الحكومة؛
- السيدات والسادة أعضاء الحكومة؛
- السادة أعضاء مكتب المجلس الشعبي الوطني؛
- السيد رئيس المحكمة العليا؛
- السيدة رئيسة مجلس الدولة.

**افتتحت الجلسة على الساعة الحادية عشرة
والدقيقة الخامسة عشرة صباحاً**

السيد الرئيس: باسم الله الرحمن الرحيم والصلوة
والسلام على أشرف المرسلين، الجلسة مفتوحة.

مراسيم الافتتاح:

- تلاوة سورة الفاتحة؛
- عزف النشيد الوطني.

السيد الرئيس: طبقاً لأحكام المادة 118 من
الدستور والمادة 05 من القانون العضوي الناظم
للعلاقات ما بين الغرفتين وبينهما وبين الحكومة،
أعلن رسمياً عن افتتاح دورة الخريف العادية
لسنة 2007 في مجلس الأمة.

واليآن كما جرت العادة، بعض الكلمات ذات
العلاقة المناسبة.

بعد باسم الله الرحمن الرحيم، والصلوة والسلام
على أشرف المرسلين؛
السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،
السيد رئيس الحكومة،
السيدات والسادة أعضاء الحكومة،

وهم أي الخبراء الاقتصاديون يعيرون على الحكومة لجوءها إلى فرض رسوم وجبايات جديدة على المواطن لاستدراك النقص وتبرير النفقة المستجدة ولكن الوضع في حالتنا هذه يختلف تمام الاختلاف عن ذلك الذي يتطرق له الخبراء الماليون، فالحكومة تأتيها اليوم بقانون مالية لا تترتب عنه أية أعباء أو نفقات تثقل كاهل المواطن ولا أية رسوم جبائية جديدة بل هي تأتيها بمقترنات لتسجيل مشاريع تنمية اقتصادية واجتماعية جديدة يستفيد منها المواطن بشكل خاص.

وفي هذا يمكن التميّز وتبرز الأهمية وتتجلى الإيجابية، خاصة وأن الحكومة لم تنتظر إعداد قانون المالية العادي لتسجيل الأحكام المتضمنة في قانون المالية الإضافي بل هي لجأت لتبرير النفقات المستجدة - ربما للوقت - إلى اقتراح قانون مالية تكميلي لا يحمل المواطن أية أعباء بل بالعكس من ذلك فهو يأتي إلى الدفع بحركة التنمية ويسعى إلى التخفيف من بعض الأعباء الواقعية على عاتق المواطن كما هو الأمر بالنسبة لسعر الكهرباء لفائدة سكان الجنوب أو دعم سعر الحليب والرفع في منحة المعوقين... إلخ.

أيتها السيدات، أيها السادة، معكم سوف نناقش ونحدد الموقف من مشاريع القوانين التوجيهية المتعلقة بمنظومة التربية وسياستنا التكوينية وتلك الخاصة بالبحث العلمي في بلادنا.

في الدورة سوف ندرس ونحدد الموقف من عدد آخر من النصوص الهامة كمشروع النص الخاص بحماية المستهلك وقمع الغش ومشروع القانون المحاسبي ومشاريع نصوص أخرى تمس قطاعات الاقتصاد والمجتمع وثالثة تتعلق بحماية البيئة.

وفي جميع الحالات يبقى الباب مفتوحا أمام الحكومة لتسجيل مشاريع نصوص أخرى خلال الدورة.

أيتها السيدات، أيها السادة، كنا قبل قليل قد قلنا بأن السياسة لن تكون غائبة خلال الدورة وهي فعلا ستكون حاضرة خاصة

على صعيد النصوص التشريعية، دورة الخريف هذه، ستكون كما أسلفنا الذكر هامة وهي ستعالج مشاريع نصوص في غاية الحساسية؛ نصوص لأهميتها تعتبر بمثابة برامج إصلاح حقيقة في القطاع الذي جاءت لتنظيمه.

وهكذا فإن تعديل قانون الإجراءات المدنية والإدارية سيولد تأكيدا نتائج إيجابية واضحة في مجال فض النزاعات ذات الطابع المدني والإداري، ويدخل إصلاحات جذرية على عمل المحاكم الإدارية ويحقق التوازن ما بين المتقاضين الخواص والإدارة العمومية بشكل خاص.

أيتها السيدات، أيها السادة،

لاشك وأنكم لاحظتم أن دورة الخريف هذه لن تكون دورة قانون المالية وحده وإن كان البرلمان مطالبا كالعادة بتحديد الموقف من قانون المالية التكميلي لسنة 2007 ومن قانون المالية العادي لسنة 2008.

أيتها السيدات، أيها السادة،

إن مشروع القانون الأخير كما تؤكده المعطيات الأولية المتوفرة سيأتي في الواقع ترجمة لمضمون المحاور الكبرى التي ضمنها برنامج الحكومة الذي تبنته غرفتا البرلمان في جويلية الماضي.

لكنه بالطبع سيتضمن بالإضافة إلى ذلك إجراءات وقواعد وأحكام جديدة للتسهيل المالي والاقتصادي والاجتماعي للبلاد - خلال السنة - وهو سيقدم أرقاما وتوقعات مالية جديدة ومحينة، سوف تجلب اهتمام أعضاء المجلس وتحفزهم - بلا شك - على النقاش.

أما قانون المالية التكميلي وكما تدل عليه تسميته فهو يأتي لاستدراك ومراجعة تقديرات المشاريع الاقتصادية والاجتماعية المسجلة أو هو يُبرر توفير الاعتمادات الجديدة المراد تسجيلها لاعتبارات حتمتها معطيات المرحلة.

أيتها السيدات، أيها السادة،

إذا كان بعض رجال المالية والاقتصاد لا يرثاون كثيرا للجوء الحكومات إلى قوانين المالية الإضافية ويعتبرونها - من وجهة نظرهم - ممارسة غير محبذة

خاصة تلك المتعلقة بمشاركة المواطن في التعبير عن الرأي والموقف والمساهمة في اختيار المترشحين والبرامج المقترحة.

أيتها السيدات، أيها السادة، من خلال إثارة الموضوع الخاص بانتخابات 17 ماي وظاهرة عزوف المواطن عن المشاركة، فإننا لا نود تحويل المسؤولية لهذا الطرف أو ذلك؛ ولكننا نود فقط القول إن العزوف عن الانتخابات هو ظاهرة غير مريحة في الممارسة الديمقراطية وهو لذلك يستوجب الدراسة والعلاج؛ وفي جميع الحالات فإن المسؤولية فيها لا يمكن حصرها في القانون وحده أو الناخب وحده أو الأحزاب السياسية وحدها أو الإدارة بمفردها.

ذلك أن المسؤولية هي في الواقع الأمر متقاسمة، وهي لذلك تتحتم على كافة الأطراف التعاون من أجل تدارك العيوب المسجلة لتغيير المشهد والصورة.

أيتها السيدات، أيها السادة، كثيرة هي التحاليل والاجتهادات التي أعطيت حول عزوف المواطنين والمواطنات عن المشاركة في انتخابات ماي الفارط. وبقطع النظر عن التعاليق والتبريرات والحجج التي قدمها الواحد والآخر فإن الخلاصات التي يمكن استخلاصها هي كالتالي:

- العزوف كان حقيقة؛

- وأن المسؤولية فيها هي مسؤولية متقاسمة بين الجميع وبدرجات متفاوتة ما بين الأحزاب السياسية والإدارة والمجتمع المدني، بل أقول المواطن كذلك، ناهيك عن دور النصوص القانونية التي تجب مراجعتها.

- الأحزاب السياسية من خلال ترشيح من هو أهل لهذا الموقع أو ذلك كفاءة ومصداقية وتفانينا في تقديم الخدمة العامة.

- الإدارة من خلال إعداد كافة مستلزمات سير العملية والحرص على توفير كافة أجناء وشروط المنافسة الانتخابية وتحقيق النزاهة لها.

- النص القانوني الناظم للانتخابات مطالب هو الآخر بالتغيير بما من شأنه تطوير إجراءات الاقتراع،

أثناء الاستحقاق الانتخابي القادم حيث ستتحرك الساحة السياسية وسينبعش الحوار وتكبر المنافسة ما بين المترشحين وبين البرامج، ومن المؤكد أن هذه الحركة سوف تجد امتدادها داخل الهيئة التي نحن فيها وبين أعضائها.

نقاشات قانون المالية هي الأخرى ستغذى النقاش السياسي الذي ستعرفه الساحة السياسية خلال الفترة، وهو - تأكيدا - سيكون تكميلاً لذلك الذي جرى في شهر جويلية الفارط في هذه القاعة لدى مناقشة برنامج الحكومة.

أيتها السيدات، أيها السادة،

إن الحركة التي دخلتها البلاد في مجال سن القوانين وإنجاح المواعيد الانتخابية تأتي بالواقع لتأكيد التصور الذي كان يتوقع لسنة 2007 بأن تكون سنة المواعيد الانتخابية وسنة التغيرات الكبرى في مضامين القوانين الأساسية الناظمة لعمل مؤسسات الدولة.

إن قوانين البناء المؤسساتي الساري المفعول الآن على الرغم من صعوبة الظرف وحساسية المرحلة التي رافقت إعدادها نقول إنها أدت دورها وهي صارت الدولة ونظمها الجمهوري وأبعدتها عن مخاطر الانحراف.

ولكنها اليوم مطالبة بالتكيف بل بالتغيير ما هو أبعد وأعمق وأكثر انسجاماً مع واقع التغير الحاصل وتوصيات تقارير لجان الإصلاح التي بادر بها السيد رئيس الجمهورية منذ انتخابه على رأس الدولة. فيما يخص قانون الانتخابات وعلى الرغم من محدودية نطاق تأثيره هذه المرة فإنه سيساهم من دون شك في أخلاقة العملية الانتخابية ويفتح الطريق واسعاً أمام المراجعة الواسعة التي طال انتظارها. وإننا، سيداتي سادتي، لنتوقع من الحكومة استكمال مسعها الإصلاحي بتقديم النصوص الأخرى - ذات الصلة - إلى البرلمان، وفي أقرب الآجال إن أمكن.

فيما يخص الانتخابات في حد ذاتها فإننا نقول إن الانتخابات التشريعية الأخيرة أبرزت عدداً من التغيرات في القانون يتوجب التفكير جدياً في علاجها

العامة للوطن وللمواطن؛ وفي هذا الإطار فإننا ندعو إلى ضرورة إبقاء أبواب التفكير والاجتهاد مفتوحة مع الهيئة التنفيذية.

أيتها السيدات، أيها السادة، عرف صيف هذه السنة أوضاعاً وتطورات بل أقول أجواء لخطورة فصولها، الواجب يقتضي منها التوقف عند بعض فصولها وإعطاء قراءات عن مداليها.

صحيح أن الصيف يوفر عادة فرص اللقاءات والتعليق الحرة لكن ما ميز صائفة هذا العام هو مضمون ودرجة ونطاق انتشار الإشاعة بشكل خاص!!

صحيح أن غلاء أسعار بعض المواد الغذائية الضرورية الأساسية كان من بين الأسباب، وصحيح أيضاً أن إجراءات العلاج لأسباب موضوعية عرفت بعض التأخير لكن التهويل في التعليق واستعمال الخيال المفرط لحبك الإشاعة وتضخيمها والعمل على توسيع انتشارها هي التي تدعى الإنسان حقاً إلى التساؤل عن خلفيات صانعيها ومرؤوبيها!! إن القراءة الهادئة لتعاليم وإشاعات هذه الصائفة لتوصلنا إلى خلاصة واحدة ووحيدة: المساس باستقرار البلاد وإشاعة الفوضى في صفوف الشعب؛ وهنا تكمن الخطورة ويبرز الضرر.

أن يُعتقد هذا المسؤول أو ذلك لقصير تولد في القطاع التابع له فهذا أمر جائز إذا ما توفرت بالطبع الحجة.

أن يوجه النقد لسياسة معينة وهذا أمر عاد في الممارسة الديمقراطية، لكن أن تصل المبالغة في وصف الواقع إلى المستوى الذي وصلت إليه ويبلغ التضخيم الحد الذي يضر بالاستقرار في البلاد فهذا ما لا يفهم وهذا ما يدعوه حقاً إلى الاستغراب والتساؤل عن النوايا والأهداف، ولكن هيئات لأصحابها بلوغ الغاية.

أيتها السيدات، أيها السادة، خلال تنقلاتكم عبر مختلف ولايات الوطن لاشك أنكم لاحظتم ما هو جار تحقيقه من إنجازات وفي كافة ربوع الوطن وكافة مجالات التنمية.

والتغيير الذي وقع هو تغيير إيجابي ولكنه يتطلب التعميق والمراجعة الجذرية.

- والمواطن من خلال حثه على تحمل مسؤوليته واستخدام حقه بل أقول واجبه المواطن. وفي هذا لن ننسى الدور المحوري الذي يفترض في حركة المجتمع المدني القيام به خلال مثل هذه المواعيد.

أيتها السيدات، أيها السادة، صحيح أن المواطن كثيراً ما اشتكي من بعض مماثليه ومن تواضع وحدودية أدائهم أثناء العهدة بل إن هذه الشكوى كثيراً ما وصلت إلى درجة المجاهرة بعدم الرضا عن هذا الأداء، لكن هذا الأمر يجب ألا يكون مبرراً لتخلي المواطن عن حقه المواطن، بل بالعكس من ذلك فإن هذا المواطن مطالب بالمشاركة والتعبير عن موقف لأن بهذا السلوك يكون قد حقق الغايات والأهداف التي كان ينوي بلوغها وليس بالمقاطعة.

أيتها السيدات، أيها السادة، تعطيني الانتخابات المحلية الفرصة لكي أذكر بأن الهيئة التي ننتمي إليها هي واحدة من الهيئات الأكثر اتصالاً بالمجموعات المحلية وبمنتخباتها، بل إن أغلبية أعضاء مجلس الأمة - كما تعلمون - انتخبوا من بين الأعضاء المنتخبين المحليين وبدعم منهم.

وإن هذه الحقيقة هي التي شجعني وتشجعني - وأنتم أيضاً على ما أعتقد - على الاهتمام ومتابعة مجريات هذه الانتخابات.

ذلك أن الصلة التي ربطت وترتبط الجماعات المحلية بأعضاء مجلس الأمة هي صلة وثيقة كرسها القانون وأكدها الواقع والعرف وهي علاقة بين التجربة فائدتها وجدواها وإن المصلحة تستوجب الآن التفكير في تعزيز قنوات الاتصال معها والبحث عن آليات تنسيق وتعاون جديدة لتنمية الصلة بها.

صحيح أن القانون لم يتوقع أنماط تعاون وآليات عمل لمثل هذا الشكل من أشكال التنسيق والتعاون ولكن القانون لم يمنع أيضاً قيام مثل هذه الآليات مادامت الغاية هي المساهمة في تقديم الخدمة

متاخرة أو هي فعلت لكنها لم تعمل بالنجاعة المطلوبة؛ المهم في الأمر هو أن الحاجة المضادة قد غابت عن الساحة لبعض الوقت وهو الأمر الذي جعل المواطن البسيط يقع ضحية هذه الأقاويل وهذه الإشاعات فلا أعون الدولة ولا مناضلو الأحزاب السياسية ولا المجتمع المدني تحرك في الوقت المناسب لمعالجة الوضع وإفهام المواطن بالحقيقة.

أيتها السيدات، أيها السادة،

إننا نعتقد أن مهمة أعون الدولة لا تتحصر في إنجاز ما هو مطلوب منهم إنجازه وحسب وإنما المطلوب منهم أيضاً شرح وتوضيح ما يعملون على تحقيقه لصالح المواطن وفائدة، يومها يفهم المواطن ويتفهم الحقيقة ولا يقع ضحية الإشاعة والتهويل.

أيتها السيدات، أيها السادة،

منطلقين من هذا الفهم للواقع وللأدوار والمهام فإننا نبارك الإجراءات التي أعلن عنها السيد رئيس الحكومة والتي ينوي اتخاذها بمناسبة الدخول الاجتماعي وندعم مسعاها لاستئناف الحوار مع الشركاء الاجتماعيين بغرض التكفل بالمستعجل من المطالب ودراسة الحلول التي بواسطتها يتم تطبيق أحكام قانون الوظيف العمومي وتنفيذ مضمون العقد الاجتماعي المتفق عليه ما بين الحكومة والشركاء الاجتماعيين.

مبركتنا موصولة إلى الإجراءات العملية التي أعطيت بالمناسبة وتبقي أمنيتنا كبيرة في أن يقع التحرك السريع من أجل دخول هذه الإجراءات حيز التنفيذ مع هذا الدخول الاجتماعي وإن أمكن قبل حلول شهر رمضان المعظم، أعاده الله علينا جميعاً بالخير والبركة.

من جهتنا وفيما يخصنا في مجلس الأمة فإننا ننذر جهاد الدعم كافة جهود الحكومة في كل ما من شأنه المساعدة في إيجاد الحلول للمشاكل المطروحة والتجاوب مع الإجراءات المرتقبة والتي من شأنها المساعدة على التكفل بالمعقول من المطالب الاجتماعية التي من شأنها تخفيف العبء

لاشك أيضاً أن الواحد منكم قد لاحظ ذلك الفرق المسجل ميدانياً ما بين الأمس واليوم، وفي مختلف القطاعات.

إننا إذ نذكر بهذا الواقع فإن غايتنا في ذلك هي لكي لا ينسى المتشبعون بثقافة العدمية حقيقة ما يتحقق. ونأمل من الذين لا يرون سوى السواد من ألوان الطبيعة أن يمسحوا زجاج نظاراتهم ليكتشفوا كم هي جميلة طبيعة بلادنا وكم هو كبير ما ينجزه شعبنا وفي كافة الميادين.

إننا ندرك أن البلاد في حركتها بكل البلدان تعرف بعض الإشكالات في التنفيذ ونعرف أيضاً أن المواطن كثيرة هي طلباته وندرك كذلك أن سياسات الإصلاح والتغيير مثل تلك التي تنتهجها بلادنا تولد عادة أوضاعاً صعبة ولا يخفى على بنا كذلك أن التنمية السريعة تكون عادة مصدراً لبروز وضعيات صعبة، وأن غلاء المعيشة والبطالة وإن هي تراجعت لا تزال تتغصن حياة بعض مواطنينا وهي لذلك تستوجب الاهتمام والعلاج في الآجال المعقولة.

والعلاج بالطبع موجود وهو ممكן متى تم في التعامل اعتماد الحوار كأسلوب للمعالجة ومتى حسنت النوايا واعتمد الصدق في التعامل وهي شروط من حسن الحظ متوفرة والحمد لله.

أيتها السيدات، أيها السادة،

تلك كانت الحقيقة، حقيقة تطورات الصيف لكن الواقعية تحمّل علينا أيضاً عدم إرجاع المسؤولية فيها دائماً إلى الآخر فقط، ذلك أن التهويل والتضليل في وصف الأوضاع ما كان له أن يبلغ الدرجة التي وصل إليها لو أن قنوات التبليغ وحلقات إسناد عمل الحكومة بادرت من حد ذاتها إلى التحرك السريع وعملت ما هو مطلوب منها عمله في مثل هذه الحالة وأن طلائع ممثلي المجتمع المدني تدخلت في الوقت المناسب وشرحت وأعطت الحاجة المضادة والخبر الصحيح لما تمّت وأشارت ثقافة اليأس وتسويف المشهد في نشر سموها.

أيتها السيدات، أيها السادة،

إن الحقيقة التي يجب أن تقال في هذا المجال هي أن هذه الجهات لم تتحرك أو هي تحركت لكن

على المواطن بصفة عامة وعلى الفئات المعوزة من أبناء مجتمعنا بصفة خاصة.

أيتها السيدات، أيها السادة،

مهما اختلفت مواقفنا بل تقديراتنا مما يجري حولنا فإن ما يجب قوله وإقناع النفس به هو أن الجزائر تتقدم وتطور وهي تتطور في ظل أجواء صعبة ومناخ دولي معقد ولكنها مع ذلك تتتطور.

أما أولئك الذين يحلو لهم صيفاً ممارسة رياضة الترف الفكري فنذكرهم أن عطلة الصيف قد انتهت وأن الموعد الذي ينتظرونـه لم يحن وقتـه بعد وأن المسيرة لا تزال طويـلة وأن المـواعـق لا تزال في حـوزـة أصحابـها وهي باقـية ما بـقيـ الشعبـ مـتمـسـكاـ

بـأصحابـها فـمـهـلاـ يا سـادـةـ !!

شكراً على إصـفـائـكمـ والـسـلامـ عـلـيـكـمـ وـرـحـمـةـ اللهـ

تعـالـىـ وـبـرـكـاتـهـ، رـفـعـتـ الجـلـسـةـ.

(تصفيـقـ)

**رفعت الجلسة في الساعة الحادية عشرة
والدقيقة الخمسين صباحاً**

**محضر الجلسة العلنية الثانية
المنعقدة يوم الأحد 27 شعبان 1428
الموافق 09 سبتمبر 2007**

أبناء هذا الوطن.
إننا بهذه المناسبة نودّ أن نعبر عن تنديدنا واستنكارنا لهاتين العمليتين الجبانتين ونعبر عن تعازينا لأسر الضحايا، ضحايا حادثة باتنة ودلس، وندعوا للضحايا بل أقول للشهداء بالرحمة والمغفرة، وفي الوقت ذاته ندعو للجرحى الذين كانوا ضحايا هذين الاعتدائين بالشفاء العاجل والعودة قريباً إلى أسرهم وذويهم.

إذا كان مقتوفو هاتين الجريمتين يسعون إلى تحقيق أهداف مزعومة نقول لهم إنكم فشلتם؛ فشلتكم لأن المصالحة الوطنية مستمرة وسوف تستمر.

مستمرة لأن الرجل الأول في الدولة خاطب الشعب بعد دقائق معدودات من وقوع الحادثة وأكد تصميمه على موصلة سياسة المصالحة الوطنية. إذا كانوا يعتقدون بأنهم يخيفون الشعب ويجعلونه ينصرف عن المصالحة فقد أخطأوا لأن مواطني ومواطنات سكان باتنة خرجموا إلى الشارع بعد لحظات قليلة من الحادثة وعبروا عن موقفهم الرافض للعملية وللإرهاب وتنديدهم به والتفاهم حول السيد رئيس الجمهورية.

أقول فشلوا لأنهم إذا كانوا يتصورون بأن مثل هذا العمل يوقف المسيرة فهم مخطئون لأن الخيار كان - صحيح - من طرف شخص، لكن الشعب تبنىّه ودعمه ولا يمكن للعملية - وإن كانت مؤلمة - أن تصرف الشعب عن خياره.

زميلاتي، زملائي،

أقول أيضاً إذا كانت الغاية هي التقليل أو الحد من مكانة الرمز فقد أخطأوا أيضاً لأن الرمز ما وصلت شعبيته إلى الدرجة التي وصلت إليها الآن، تظاهرات اليوم وقبلها تظاهرات باتنة وتظاهرات رد الفعل على كافة المستويات سوف تثبت لهؤلاء أنهم أيضاً فشلوا لأن الشعب الجزائري سيبقى موحداً

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد كريم جودي، وزير المالية؛
- السيد محمود خذري، وزير العلاقات مع البرلمان.

**افتتحت الجلسة على الساعة العاشرة
والدقيقة السادسة والثلاثين صباحاً**

السيد الرئيس: باسم الله الرحمن الرحيم والصالة والسلام على أشرف المرسلين، الجلسة مفتوحة. بعد الترحيب بالسيدين الوزيرين ومساعديهما، يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة تحديد الموقف من:

- نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-03 المؤرخ في 09 رجب عام 1428 الموافق 24 يوليو سنة 2007، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007؛

- ونص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 04-07 المؤرخ في 06 شعبان عام 1428 الموافق 19 غشت سنة 2007، المتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا، الطازجة أو المبردة والموجهة للاستهلاك، من الحقوق الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة.

ولكن قبل أن نشرع في عرض النصين وتحديد الموقف منها، يقتضي الموقف الذي تعيشه بلادنا التعبير عن بعض الآراء والموافقات حول ما عرفته بلادنا في نهاية الأسبوع الماضي وبداية الأسبوع الحالي، إذ كانت كل من مدینتي باتنة ودلس مسرحاً لعمليتين إجراميتين آثمتين ارتكبها مجرمون تعودوا على اقتراف الجريمة والقتل وسفك دماء الأبرياء من

إلى جانب المواطنين والمواطنات في مختلف ربوع الوطن للتنديد بالعمل الإجرامي الجبان. ونحن هنا – وإن كنا مجتمعين – فاجتماعنا هذا أيضًا له دلالاته لأننا نريد أن نقول لهؤلاء إن الدولة مستمرة والعمل متواصل وأن هذه العمليات الجبانة وإن كانت مضررة ومؤلمة فإنها لن توقف مسيرتنا. أعود إلى موضوع جدول أعمالنا وأطلب من السيد كريم جودي، وزير المالية أن يعرض علينا نص القانون الأول والمتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-03 المؤرخ في 09 رجب عام 1428 الموافق 24 يوليو سنة 2007، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007، فليتفضل مشكورا.

السيد وزير المالية: بسم الله الرحمن الرحيم.
السيد رئيس مجلس الأمة،

سيداتي، سادتي أعضاء المجلس الموقر، قبل أن أتطرق إلى مضمون الأمر المتعلقة بقانون المالية التكميلي لسنة 2007؛ أنتهز هذه الفرصة لأنقدم بجزيل الشكر والامتنان لرئيس وأعضاء لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية.
السيد رئيس مجلس الأمة،

سيداتي، سادتي أعضاء مجلس الأمة، إسمحوا لي قبل أن أشرع في عرض الأمر المتعلقة بقانون المالية التكميلي لسنة 2007 في جانبين متعلقين بالميزانية والتدابير التشريعية؛ أن أقدم لكم أسباب اللجوء إلى هذا الأمر.

هناك سببان رئيسيان لإعداد مشروع هذا الأمر ويتعلق الأمر بإعادة ضبط ميزانية التسيير لبعض الدوائر الوزارية، وإعادة النظر في ميزانية التجهيز وهذا لسبعين هما: إعادة تقييم المشاريع التي هي في طور الإنجاز وتسجيل برنامج جديد وتكييف تنظيمنا مع مبادئ وقواعد المنظمة العالمية للتجارة وتحسباً لمواصلة مفاوضات انضمام الجزائر لهذه المنظمة.

السيد الرئيس،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، يتميز سياق الاقتصاد الكلي الذي تم فيه تحضير

متضامناً وسوف يواصل توجهه نحو تحقيق المصالحة أو ما بقي من أهداف المصالحة ودون أن يتخلّى عن معركته الramy إلى وضع حد لأفعال المجرمين القاتلة.

إخواني، أخواتي،

إننا في هذه المناسبة نود أن نقول إن الجزائر مستمرة وإن التنمية مستمرة وإن الخيارات الأساسية في البلاد والتي تبناها الشعب سوف يبقى التمسك بها قائماً.

إننا بعد سماعنا للحادث المرهون دعونا إلى لقاء بين أعضاء مكتب مجلس الأمة وأصدرنا بياناً – وقد اطلعتم عليه دون شك – وإننا في هذه المناسبة نود أن نجدد التنديد بالعملويتين ونعبر عن التضامن والتعاطف مع ضحايا الأسر المتضررة ونترحم على الضحايا بل أقول الشهداء الذين كانوا ضحايا هذين العملويتين الجبانتين ونعبر أيضاً عن تصميمنا وتمسكتنا بعدها المصالحة الوطنية أو بسياسة المصالحة الوطنية وأن نشجع وندعم الأعمال التي تقوم بها قوات كافة أسلاك الأمن من أجل محاربة صناع هذه المأساة التي هي في الحقيقة حرب على الشعب.

زميلاتي، زملائي،

نود أن نعبر أيضاً عن دعمنا لتوجهات السيد رئيس الجمهورية الramy إلى تحقيق المصالحة الوطنية الشاملة وتشجيع سياسة التنمية لأن التنمية كانت أيضًا مستهدفة من هذه العمليات.

فلهذا، أود بهذه المناسبة أن أطلب من الجميع الوقوف دقيقة صمت ترحمًا على ضحايا بل شهداء كل من باتنة ودلس وكل شهداء الواجب الوطني وشهداء الجزائر.

(الوقوف دقيقة صمت)

رحم الله الشهداء.

كما أسلفت الذكر، اجتمعنااليوم مخصص لتحديد الموقف من النصين المذكورين سابقاً والمبرمجين لهذه الجلسة، وإذا لاحظتم العدد المتواضع من الزملاط والزملاء الحاضر في هذه الجلسة فمرده أيضًا هو أن هؤلاء أتوا إلا أن يكونوا

<p>السنوي لسنة 2006.</p> <p>- تغيير المؤشر العام للأسعار بنسبة 4,02% خلال السادس الأول من سنة 2007.</p> <p>- عجز في الخزينة خارج صندوق ضبط الإيرادات يقدر بـ 56,5 مليار دينار جزائري عند نهاية شهر جوان 2007.</p> <p>- الأموال المتاحة لصندوق ضبط الإيرادات تقدر بـ 3,194,8 مليار دج عند نهاية شهر جوان 2007.</p> <p>- المديونية العمومية الجاري أداؤها تقريباً في نفس المستوى المسجل عند نهاية شهر ديسمبر 2006 محددة عند نهاية شهر جوان 2007 بـ 880 مليون دولار أمريكي بالنسبة للمديونية الخارجية و 1,780 مليار دينار جزائري بالنسبة للمديونية الداخلية.</p> <p>- تبادلات تجارية خارجية مرصودة بفائدة تقدر بـ 14,3 مليار دولار أمريكي عند نهاية شهر جوان 2007.</p> <p>- سعر صرف الدينار بالنسبة للدولار الأمريكي يبيّن ارتفاعاً خفيفاً في العملة الوطنية حيث تمت مبادلة الدينار في متوسط 70,86 دج للدولار خلال السادس الأول من سنة 2007 مقابل 72,65 دج في سنة 2006.</p> <p>السيد الرئيس، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، ورد الأمر المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2007 الذي يرتكز على هذا السياق على أساس تأثير الاقتصاد الكلي التالي:</p> <p>- الإبقاء على سعر برميل النفط الخام بـ 19 دولاراً أمريكياً للبرميل؛ ويتعلق الأمر بتتأمين الإنفاق العمومي للاستثمار في حالة التقلبات المفاجئة لظروف السوق البترولية وتجنبها لجعل الإنفاق العمومي للتجهيز متغير الضبط كما سبق وأن حدث في الماضي.</p> <p>ويتعلق الأمر - فضلاً على ذلك - بمساهمة أفضل من خلال صندوق ضبط الإيرادات في دعم السياسة النقدية للبنك الجزائري في جانبها لاستعادة السيولة لكون أن الهدف هو التحكم في التضخم.</p>	<p>الأمر المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2007 لتعزيز التوازنات الداخلية والخارجية في سنة 2006 والذي يتضح من خلال:</p> <ul style="list-style-type: none"> - نمو اقتصادي خارج المحروقات مقدر بـ 5,3%; - تضخم محصور ضمن حظوظ قريبة لشركائنا التجاريين محدد بنسبة تقدر بـ 2,5%; - نسبة البطالة في تراجع بـ 03 نقاط مقارنة بنسبة 2005 حيث بلغت نسبة المقارنة بـ 12,3% حسب تحقيق أجراء الديوان الوطني للإحصائيات في شهر أكتوبر 2006; - توازنات الميزانية تحدد الحجم الإجمالي للخزينة خارج صندوق ضبط الإيرادات في مستوى 4,08% من الناتج الداخلي الخام؛ - الأموال المتاحة لصندوق ضبط الإيرادات مقدرة بـ 2931 مليار دينار جزائري عند نهاية شهر ديسمبر 2006؛ - الفائض في ميزان المدفوعات مقدر بـ 17,9 مليار دولار أمريكي؛ - إحتياطيات الصرف في تغيير إيجابي بلغ إلى مستوى 77,78 مليار دولار أمريكي عند نهاية شهر ديسمبر 2006؛ - المعدلات النقدية للدينار في ارتفاع خفيف بالنسبة للدولار الأمريكي الذي تمت مبادلته في متوسطات سنوية بـ 72,65 دينار جزائري؛ - المديونية العمومية الجاري أداؤها في تراجع واضح حيث بلغت 880 مليون دولار أمريكي أي أقل من 01% من الناتج الداخلي الخام. <p>السيد الرئيس، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، فيما يخص مجموعة الاقتصاد الكلي والمالي المتاحة في السادس الأول من سنة 2007؛ فإنها تشير إلى ظروف السوق البترولية التي هي نفسها تقريراً في سنة 2006، حيث يقع سعر تصدير برميل النفط في المتوسط خلال ستة أشهر الأولى من سنة 2007 في حدود 64,1 دولار أمريكي للبرميل مقابل 65,4 دولار أمريكي للبرميل في المتوسط</p>
---	---

طور الإنجاز والمقدر بـ 745,4 مليار دينار جزائري تتوزع كما يلي:

- مشاريع برنامج تكميلي لدعم النمو؛
- مشاريع برنامج الجنوب؛
- مشاريع برنامج الهضاب العليا.

تترجم إعادة التقييم هذه بتخصيص إضافي اعتمادات الدفع المقدر بـ 122,2 مليار دينار جزائري. تسجيل مشاريع جديدة بـ 557,5 مليار دينار جزائري في مجال رُخص البرنامج المحدثة 128,8 مليار دينار جزائري في اعتمادات الدفع الإضافية. تُدمج اعتمادات الدفع الإضافية المذكورة أعلاه أي 245,2 مليار دينار جزائري، 43,5 مليار دينار جزائري بعنوان عمليات بالرأسمال منها الأرباح المرتبطة بالصيانة وحراسة المدارس ودعم سعر حليب الأكياس.

زد إلى جانب الميزانية لقانون المالية التكميلي لسنة 2007 خارج صندوق ضبط الإيرادات تفاقم حجم الميزانية والخزينة المعلن عنها في قانون المالية لسنة 2007؛ لقد انتقل هذا الحجم المرتبط بالناتج الداخلي الخام على التوالي من 29,2% إلى 33%؛ ومن 27,6% إلى 30,7% أي 1.967,7 مليار دينار جزائري.

في مجال التحليل؛ سيحدث حجز للرصيد الإجمالي للخزينة بمستوى مثل للمعيار الذي تم اختياره في مجال قيادة الميزانية أي 03% من الناتج الداخلي الخام وتحصيل جبائية بتغيير ناتج عن السعر المقدر بـ 70 دولاراً أمريكياً لبرميل النفط الخام.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،
لقد تم التقييد في صندوق ضبط الإيرادات وهو مصدر لتمويل حجم الخزينة بمقتضى المادة 25 من قانون المالية التكميلي لسنة 2006؛ في سنة 2006 مبلغ 1.798 مليار دينار جزائري بعنوان فائض قيمة الجبائية البترولية المشكلة بواسطة الفرق بين الجبائية البترولية المحصلة وتلك المدرجة في الميزانية.

صندوق ضبط الإيرادات المنشأ كادخار ميزانياتي يسمح بقيادة - في ظروف حسنة وبطرق متعددة ولسنوات وعند آجال 2009 - تمويل ميزانية الدولة. سعر الصرف مقدر بـ 74 دج للدولار الواحد، وإيرادات بديل في زيادات مقدرة بـ 10% بالدولار الجاري متصلة بزيادة وتيرة تنفيذ البرنامج التكميلي لدعم النمو.

نمو اقتصادي خارج المحروقات مقدر بـ 06,5%. بلغ النمو الاقتصادي الإجمالي 4%. نسبة التضخم المستهدف مقدرة بـ 3,5%. السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، في مجال ميزانية الدولة يظهر لقانون المالية التكميلي لسنة 2007:

إيرادات الميزانية في ارتفاع مقدر بـ 01,6% لقد انتقلت من 1.802,6 مليار دينار جزائري من قانون المالية لسنة 2007 إلى 1.831,3 مليار دينار جزائري في مشروع الأمر المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2007.

إن الزيادة الملاحظة راجعة أساساً إلى حواصل الضريبة على الدخل الإجمالي من غير تلك المطبقة على الأجر وحواصل الضريبة على أرباح الشركات.

لقد تم تعديل نفقات الميزانية كما يأتي:
- بعنوان التسيير؛ بلغت التحسيسات الإضافية 77,8 مليار دينار جزائري وتجدر الإشارة إلى أن ميزانية التسيير أدرجت تدابير ذات طابع اجتماعي ويتعلق الأمر بإعادة تتميم تعويض الأجر الوحيد الذي ينتقل من 400 دج إلى 800 دج شهرياً.

وبإرادة تتميم المعاش المنوح للمعوقين بنسبة 100% حيث ينتقل من 3000 دج إلى 4000 دج وبتضديد متأخر المعاشات لفائدة هذه الأفواج الاجتماعية.

تدرج أيضاً ميزانية التسيير فتح ما يزيد عن 17 ألف منصب مالي موجه لقطاع التربية الوطنية، الصحة العمومية والأمن الوطني.

- بعنوان التجهيز؛ تعود المراجعة في الميزانية الأولية إلى إعادة تقييم تكلفة بعض المشاريع في

من جهة أخرى تنتقل الحصة المقطعة من حصة الرسم الداخلي على الاستهلاك مقيدة في هذا الصندوق من 5% إلى 10%.

- التكفل - عن طريق الصندوق الخاص لتنمية مناطق الجنوب - بـ 50% من فاتورة الكهرباء لفائدة الأسر في ولايات الجنوب بالنسبة لجزء الاستهلاك الذي يقل عن أو يساوي 5000 كيلواط في السنة.

- تخفيض نسبة الرسم على القيمة المضافة المطبقة على الحواسيب أي 7%.

- تخفيض نسبة الفوائد على القروض الممنوحة من قبل البنوك للخواص في إطار عملية «أسرتك». أشكركم على حسن انتباهم.

السيد الرئيس: شكرًا للسيد وزير المالية. الآن أُحيل الكلمة إلى السيد مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية لتقديم تقرير اللجنة حول نص القانون السالف ذكره.

السيد مقرر اللجنة المختصة: شكرًا للسيد الرئيس.
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد وزير المالية، ممثل الحكومة،
السيد وزير العلاقات مع البرلمان،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المؤقت،
السيدات والسادة الحضور،
السلام عليكم.

يشرفني أن أعرض عليكم التقرير الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-03 المؤرخ في 09 رجب عام 1428 الموافق 24 يوليو سنة 2007، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007.

بناء على إحالة السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة، لنص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 03-07 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007، مؤرخة في 3 سبتمبر 2007 تحت رقم 07/46؛ واستنادا إلى أحكام القانون العضوي رقم 99-02، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة،

لقد ارتفعت الاقتطاعات التي تمت من صندوق ضبط الإيرادات في سنة 2006 إلى 709,6 مليار دينار جزائري قسمت إلى: 91 مليار دينار جزائري بعنوان مساهمة الصندوق في تمويل عجز الخزينة و 618 مليار دينار جزائري بعنوان تسديد أصل المديونية العمومية.

حددت الأموال المتاحة لصندوق ضبط الإيرادات عند نهاية شهر ديسمبر 2006 بـ 2.931 مليار دينار جزائري أي زيادة مقدرة بـ 1.888,4 مليار دينار جزائري مقارنة بالأموال المتاحة لصندوق ضبط الإيرادات عند نهاية شهر ديسمبر 2005.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، فيما يخص التدابير التشريعية المقترحة في قانون المالية التكميلي لسنة 2007، فإنها تتعلق أساسا بما يلي:

- تغيير تسمية «الرسم المطبق عند الذبح»؛ يمكن اقتراح التدابير في استبدال «الرسم المطبق عند الذبح» بـ «رسم صحي على اللحوم» ويبقى مستوى

الرسم بدون تغيير في 05 درج لكل كلغ من اللحم.

- مراجعة مستوى بعض نسب الرسم الداخلي على الاستهلاك واستبعاد بعض المنتوجات الخاضعة حاليا للرسم الداخلي على الاستهلاك؛ يمكن التخفيض المقترن في إرجاع التسعيرات الحالية التي تفوق 40% إلى مستوى 30%.

- سيتم سحب الكحول الخاضع حاليا لرسم داخلي على الاستهلاك من قائمة المنتوجات الخاضعة لهذا الرسم.

- رفع سعر حق التنقل على الكحول بما فيها الكحول المقترحة للسحب من قائمة المنتوجات الخاضعة للرسم الداخلي للاستهلاك؛ يعود هذا الرفع لنقص قيمة الميزانية الناتجة عن تخفيض نسبة الرسم الداخلي للاستهلاك.

- مراجعة عمليات نفقات الصندوق الخاص بترقية الصادرات ويتعلق الأمر من خلال هذه المراجعة بأنه لا يمنح نقل منتوجات قابلة للتلف فقط أو موجهة لمسافات بعيدة.

الدواير الوزارية قدرت بـ 77,8 مليار دج، في حين يتعلّق الجزء الثاني بإضافة اعتمادات مالية لميزانية التجهيز قدرت بـ 122,4 مليار دج لاستكمال إنجاز المشاريع المسطرة في البرنامج التكميلي لدعم النمو، وبرنامجي ولايات الهضاب العليا وولايات الجنوب، وبلغت قدره 122,8 مليار دج، لتسجيل مشاريع جديدة.

وما يتعين التنويه به، هو أن نص قانون المالية التكميلي، وعلى غير العادة، لم يتضمن أية أعباء أو نفقات تثقل كاهل المواطن، كما لم يتضمن أية رسوم جبائية جديدة، بل على العكس من ذلك، يأتي تقديم الدعم لبعض المواد الأساسية، ولتسجيل مشاريع جديدة تصب في صالح المواطن.

1 – الإجراءات التشريعية الجديدة: تتعلق هذه الإجراءات بما يلي:

- إدراج تعديلات على ميزانيتي التسيير والتجهيز بإضافة اعتمادات إليهما؛
- إدخال إجراءات وتدابير تشريعية جديدة لمطابقة بعض الرسوم مع مبادئ وقواعد المنظمة العالمية للتجارة؛
- دعم سعر حليب الأكياس؛

- دعم أسر الجنوب بـ 50% لفاتورة الكهرباء التي لا يتجاوز استهلاكها 5000 كيلواط في السنة؛

- رفع منحة المعوقين من 3000 دج إلى 4000 دج؛

- رفع تعويض الأجر الوحيد لينتقل من 400 دج إلى 800 دج شهرياً؛

- تخفيض الرسم على القيمة المضافة من 17% إلى 7% المطبق على الحاسوب، تشجيعاً للمواطنين على استعمال الإعلام الآلي؛

- تشجيع الصادرات خارج المحروقات من خلال مراجعة دعم نقل السلع المصدرة.

2 – الميزانية:

أ – الإيرادات: وصلت إيرادات الميزانية في نص قانون المالية التكميلي لسنة 2007 إلى 1.831.288.000.000 دج.

ب – بالنسبة للنفقات:

* بلغت نفقات التسيير 265.000.265.698 دج.

* بلغت نفقات التجهيز 360.000.360.050 دج.

و عملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة؛

وعملًا بأحكام النظام الداخلي لمجلس الأمة المعجل والمتمم لا سيما المواد: 16، 21، 28، 33، 37، 38، 41، 42 و 43 منه؛

عكفت لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة برئاسة السيد ميلود حبشي، رئيس اللجنة، على دراسة ومناقشة النص المحال عليها في سلسلة من الاجتماعات عقدتها بمقر المجلس، في الفترة ما بين 02 و 08 سبتمبر 2007، حيث استمعت يوم 8 سبتمبر إلى عرض قدمه السيد كريم جودي، وزير المالية، ممثلاً للحكومة، بحضور السيد محمود خودري، وزير العلاقات مع البرلمان، تطرق فيه إلى المحاور الكبرى لنص القانون، وقدم تحليلًا للأرقام والمعطيات المالية والتدابير والإجراءات التشريعية الجديدة التي تضمنها، كما أجاب على أسئلة السادة أعضاء اللجنة وقدم التوضيحات اللازمة لللاحظات والانشغالات التي أثاروها أثناء المناقشة.

واختتمت اللجنة دراستها للنص بإعداد هذا التقرير.

أولاً: الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للنص

يأتي نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-03 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007، الذي يحتوي على 14 مادة، لتعديل ميزانيتي التسيير والتجهيز، جراء إعادة تقييم تكاليف مشاريع قيد الإنجاز وتسجيل مشاريع جديدة من جهة وتكيف بعض الحقوق والرسوم الجمركية مع الالتزامات الدولية للجزائر وقواعد ومبادئ المنظمة العالمية للتجارة لإنجاح المفاوضات الجارية من أجل الانضمام إليها، من جهة أخرى.

كما يأتي النص لمواصلة دعم الأسر الجزائرية لتخفيض الأعباء عنها، وتمكينها من بعض المواد الأساسية والتجهيزات في إطار عملية «أسرتك» والطاقة بالنسبة للجنوب على وجه الخصوص.

تجدر الإشارة إلى أن الجزء الأول من النص يتعلق بإضافة اعتمادات مالية لميزانيات تسيير بعض

على أرباح الشركات، وأن هذا التحسن يجد مرجعه في الإصلاح الجبائي من خلال استحداث مديرية كبريات المؤسسات والإجراءات الجديدة للتحصيلات. كما أشار السيد الوزير إلى أن التخصيصات بعنوان ميزانية التسيير بلغت 77,8 مليار دج ووزع 87% منها على بعض الدوائر الوزارية.

تجدر الإشارة إلى أن ميزانية التسيير تضمنت تدابير ذات طابع اجتماعي مثل إعادة تثمين تعويض الأجر الوحديد والمعاش الممنوح للمعوقين وفتح 17.000 منصب مالي موجه لقطاعات التربية الوطنية والصحة والأمن الوطني.

وبعنوان ميزانية التجهيز، تمت مراجعة الميزانية الأولية في اتجاه إعادة تقييم تكلفة بعض المشاريع في طور الإنجاز وتشجيع مشاريع جديدة.

وقد أشار السيد الوزير إلى أن الأعباء المرتبطة بصيانة وحراسة المدارس بلغت 15,1 مليار دج وبلغ دعم سعر حليب الأكياس 10,6 مليار دج.

2 – أسئلة وانشغالات وملاحظات اللجنة:
طرح السادة أعضاء اللجنة جملة من الأسئلة والملاحظات، حول الأحكام التي ضمنها النص، تمحورت حول ما يلي:

– لماذا شمل الدعم حليب الأكياس فقط، دون الأنواع الأخرى من الحليب، رغم أن حليب الأكياس يكاد لا يتوفّر في بعض الولايات؟

– ضرورة إعادة النظر في سياسة التضامن الوطني المنتهجة حاليا، وتقديم الدعم لمن يستحقه (قفزة رمضان، منحة الدخول المدرسي...).

– كيف عادت ديون البلديات من جديد رغم أنها سبق وأن سويت؟

– ضرورة السهر على ترشيد إنفاق المال العام.

– يتضح من مضمون الأمر رقم 03-07 ارتفاع في نفقات التسيير فكيف تم تغطية هذه النفقات مستقبلا، في حالة عدم وجود موارد مالية كافية؟

– يعتبر ضبط ميزانيات بعض الدوائر الوزارية من بين الأسباب الأساسية لإصدار الأمر رقم 03-07، فمتى يتم التحكم في ميزانية التسيير؟

– ماهي أسباب المراجعة المستمرة لميزانية التجهيز؟

وقد أضيف مبلغ قدره 77,8 مليار دج للتسبيّر لبعض الدوائر الوزارية، وبلغ قدره 122,4 مليار دج للتجهيز، قصد إعادة تقييم تكاليف المشاريع السارية، وكذلك البرنامج التكميلي لدعم النمو، لا سيما بعض القطاعات كالسكك الحديدية، الري، الطرق، السكن، المنشآت القاعدية والإدارية، المطارات والصحة، وتلك المسطرة في برنامجي ولايات الهضاب العليا وولايات الجنوب، وبلغ 122,8 مليار دج، للمشاريع الجديدة.

ثانياً: مناقشة النص مع ممثل الحكومة

1 – عرض النص من طرف ممثل الحكومة:
أوضح ممثل الحكومة السيد وزير المالية في العرض الذي قدمه أمام اللجنة أن النص يهدف إلى الإبقاء على السعر المرجعي لبرميل النفط بـ 19 دولاراً أمريكياً لتأمين الإنفاق العمومي للاستثمار، ومواجهة التقلبات المفاجئة للسوق البترولية، مع المساهمة من خلال صندوق ضبط الإيرادات في دعم السياسة النقدية لبنك الجزائر، قصد استعادة السيولة، بهدف التحكم في التضخم وضمان تمويل ميزانية الدولة إلى غاية 2009.

كما أوضح أن سعر الصرف يقدر بـ 74 دج للدولار الأمريكي الواحد، وأن الزيادة في إيرادات البضائع تقدر بـ 10% بالدولار الجاري، وهذا راجع إلى ارتفاع وتيرة تنفيذ البرنامج التكميلي لدعم النمو.

كما أوضح أن النمو الاقتصادي خارج المحروقات بلغ 6,5% مقارنة بمعدل النمو الاقتصادي الإجمالي الذي بلغ 4,03% بسبب استقرار إنتاج قطاع المحروقات عند مستوى في سنة 2006، وأن نسبة التضخم المتوقعة تقدر بـ 3,5%.

وأضاف السيد الوزير أن ميزانية الدولة لقانون المالية التكميلي لسنة 2007 سجلت ارتفاعاً في الإيرادات بلغ 1,6% حيث انتقلت هذه الإيرادات من 1.802,2 مليار دج في قانون المالية لسنة 2007 إلى 1.831,3 مليار دج في مشروع الأمر المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2007، وتفسر هذه الزيادة بحواصل الضريبة على الدخل الإجمالي من غير تلك المطبقة على الأجر، إضافة إلى حواصل الضريبة

الخلاصة

يهدف نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-03 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007، إلى تعزيز ميزانيتي التسيير والتجهيز وتغطية النفقات الإضافية الناجمة عن إعادة التقييم، وكذا تكيف الحقوق والرسوم الجمركية مع متطلبات الالتزامات الدولية للجزائر.

وإذا كانت الميزانية التكميلية لسنة 2007 تعبّر عن مدى استمرار المظهر الصحي المالي للبلاد ونجاعة السياسة الاقتصادية المنتهجة، فإنه يجب أن لا تنسينا أهمية البحث عن مصادر أخرى للدخل خارج المحروقات، وتدعونا وبالتالي إلى التعامل بعقلانية مع هذا المورد الحيوي، وذلك قصد مواجهة تحديات تقلبات السوق البترولية العالمية، والمحافظة على هذا المورد خدمة للأجيال القادمة.

نلهم، سيدى الرئيس المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر، هو التقرير الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-03 المؤرخ في 09 رجب عام 1428 الموافق 24 يوليوز سنة 2007 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007، أعرضه عليكم للمصادقة، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرًا السيد مقرر اللجنة المختصة على تقديمها للتقرير الذي أعدّ في الموضوع.

قبل عملية المصادقة على نص القانون أفيد بأن:

- عدد الحضور: 77 عضوا.
- التوكيلات: 40 توكيلا.
- المجموع: 117.
- النصاب المطلوب: 103 أصوات.

وطبقاً لأحكام المادة 124 من الدستور والمادة 38 من القانون العضوي الناظم للعلاقات بين غرفتي البرلمان وبينهما وبين الحكومة، أعرض نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-03 المؤرخ في 09 رجب عام 1428 الموافق 24 يوليوز سنة 2007، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007 بكامله للمصادقة.

3 - رد السيد ممثل الحكومة:

أوضح السيد ممثل الحكومة في معرض رده على أسئلة السادة أعضاء اللجنة، ما يلي:

إن تحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي خارج قطاع المحروقات، يستدعي تدعيم البنى التحتية لجلب المستثمرين، وتتوقع أن سنة 2007 ستكون سنة النمو خارج المحروقات، وأن رفع هذه النسبة التي تمثل استراتيجية الدولة ستمكن من تقليص نسبة البطالة.

كما أوضح أن الإلغاء التدريجي للتعريفة الجمركية التي تضمنها اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي له أثر مباشر على أسعار المواد نصف المصنعة.

بالنسبة لدعم سكان الجنوب بـ 50% من فاتورة الكهرباء والمحددة بـ 5000 كيلواط في السنة، أوضح أنه موجه للعائلات فقط، ويتوقع أن يشمل الفلاحين الصغار مستقبلا.

كما أوضح أن الاستثمار خارج المحروقات حق نمواً مقبولاً يقدر بـ 6% لكنه ألح على أن ظهور نتائج هذا الاستثمار يستدعي فترة أطول.

وب شأن مداخيل الجباية خارج المحروقات بين السيد الوزير أنها في ارتفاع مستمر.

وحول مراجعة ميزانية التجهيز أشار إلى أن هذه المسألة تعود بالدرجة الأولى إلى الحجم الكبير للاستثمارات وإعادة تقييم بعض المشاريع.

وبخصوص العجز في الميزانية فقد قدره ممثل الحكومة بـ 30%.

أما عن مراقبة النفقات العمومية فأوضح أن هناك هيئة تؤمن بذلك وهما المفتشية العامة للمالية ومجلس المحاسبة، وأشار بهذا الصدد إلى إعداد قانون يتضمن المحاسبة العمومية متبعاً بقانون يتضمن النظام المحاسبي المالي.

وبخصوص ديون البلديات أوضح أن المشكل يتعلق بالتوزن بين الإيرادات والنفقات من جهة، وافتقار بعض البلديات إلى موارد مالية من جهة أخرى، وأن هذه القضية ستجد حلّ لها في إصلاح المالية المحلية.

وفي هذا الإطار يشير مؤشر تطور أسعار الاستهلاك حسب المعطيات المقدمة من طرف الديوان الوطني للإحصائيات إلى زيادة سعر البطاطا بـ 136,6% خلال شهر جوان لعام 2007 مقارنة بشهر جوان لعام 2006؛ وبـ 62,2% كمعدل للساداسي الأول من 2007 مقارنة بالساداسي الأول لـ 2006.

تعكس هذه التغيرات الشديدة، الضغط الحاصل على هذه المادة ذات الاستهلاك الواسع وذلك الضغط ناتج عن تراجع عرض هذا المنتوج في السوق المحلي.

يمكن لهذه الوضعية أن تدوم إلى غاية توفر المحصول الم قبل الذي سيكون في بداية شهر نوفمبر 2007. وبالتالي لا يمكن ضبط السوق المحلي إلا عن طريق اللجوء إلى الاستيراد.

على المستوى الدولي شهد إنتاج البطاطا الموجهة للاستهلاك تراجعا ملحوظا خصوصا في أوربا التي تعتبر ثاني منتج للبطاطا عالميا، وكان لهذا التراجع تأثير على ارتفاع أسعار هذا المنتوج انطلاقا من البلدان المصدرة له.

إن وضعيات بهذه إضافة إلى حقوق جمركية بـ 30% والرسم على القيمة المضافة بـ 07% كانت ستجعل أسعار البطاطا المستوردة قريبة من تلك المتداولة في السوق المحلي.

لاجتناب الوقوع في مثل هذه الوضعية؛ ومن أجل الحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين تم اتخاذ قرار الإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا الطازجة أو المبردة الموجهة للاستهلاك من الحقوق الجمركية ومن الرسم على الفترة الممتدة من 20 أوت 2007 إلى 01 نوفمبر 2007. تلكم هي الغاية المنشودة من خلال الأمر رقم 07-04 المؤرخ في 19 أوت 2007.

أشكركم على حسن انتباهم.

السيد الرئيس: شكراً للسيد وزير المالية. أحيل الكلمة مجدداً إلى السيد مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية لتقديم تقرير اللجنة في الموضوع.

الرجاء من المصوتين بنعم أن يرفعوا أيديهم ... شكراً.
الرجاء من المصوتين بلا أن يرفعوا أيديهم شكراً.
الرجاء من الممتنعين أن يرفعوا أيديهم شكراً.
ال TOKIKALAT:

الرجاء من المصوتين بنعم أن يرفعوا أيديهم ... شكراً.
الرجاء من المصوتين بلا أن يرفعوا أيديهم شكراً.
الرجاء من الممتنعين أن يرفعوا أيديهم شكراً.
أظن أنكم تابعتم عملية المصادقة والنتيجة معروفة والذين لاحظتم معارضتهم هم صوتان، وعليه فإني أعتبر أن مجلس الأمة قد صادق بالأغلبية على نص القانون المتضمن الأمر رقم 03-07 المؤرخ في 09 رجب عام 1428 الموافق 24 يوليول سنة 2007، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007 - أقول بالأغلبية حتى لا يظن البعض بأني أخلط بين الأغلبية والإجماع وصاحبى معروف خارج القاعة - وبهذه المناسبة أسأل السيد الوزير هل يريدتناول الكلمة وإن كنت أعتقد بأن المستحب هو أن يريد السيد الوزير أو يعلق بعد تحديد الموقف من نص القانون الثاني هو ورئيس اللجنة المختصة، فإذا كان يوافق على المقترن فننتقل الآن إلى نص القانون الثاني والمتضمن الموافقة على الأمر رقم 04-07 المؤرخ في 06 شعبان عام 1428 الموافق 19 غشت سنة 2007، المتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا، الطازجة أو المبردة والموجهة للاستهلاك، من الحقوق الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة؛ وأحييل الكلمة إلى السيد وزير المالية فليفضل مشكوراً.

السيد الوزير: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس مجلس الأمة،

سيداتي، سادتي أعضاء المجلس الموقر، قبل أن أتطرق إلى مضمون الأمر المتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا الطازجة أو المبردة والموجهة للاستهلاك من الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة؛ أنتهز هذه الفرصة لأنقدم بجزيل الشكر والامتنان لرئيس وأعضاء لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية.

للحوكمة، بحضور السيد محمود خودري، وزير العلاقات مع البرلمان، تطرق فيه إلى أسباب تقديم النص، كما أجاب على أسئلة السادة أعضاء اللجنة، وقدم التوضيحات الازمة لللاحظات التي طرحت. وفي أعقاب ذلك، أعدت اللجنة هذا التقرير وصادقت عليه.

1- عرض السيد الوزير، ممثل الحكومة: يأتي الأمر رقم 07-04 في وقت عرفت فيه أسعار البطاطا ارتفاعاً كبيراً لم تعرفه من قبل، هذا ما أدى بالدولة إلى التدخل للحدّ منه، فبادرت بهذا الأمر التشريعي الذي يعفي - لفترة مؤقتة حدّدت من 20 أوت 2007 إلى غاية 01 نوفمبر 2007 - المستوردين لهذه المادة الطازجة منها والمبردة، من الحقوق الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة. وعليه: ينتظر أن يؤثر هذا الإجراء إيجابياً على إيقاف ارتفاع سعر هذه المادة، لتمكين المواطن من تلبية حاجة منها من جهة، والمحافظة على قدرته الشرائية من جهة أخرى.

2- أسئلة السادة أعضاء اللجنة: طرح السادة أعضاء اللجنة جملة من الأسئلة والانشغالات على السيد ممثل الحكومة تمحورت حول ما يلي:

- لماذا لم يوسع إجراء الإعفاء ليشمل استيراد بذور البطاطا أيضاً، للقضاء على هذا الإشكال على المديين المتوسط والطويل؟

- يلاحظ أن مدة الإعفاء التي حدّدها النص يكتنفها الغموض، فهل يبدأ الإعفاء من تاريخ طلب استيراد المنتوج أم من تاريخ وصوله إلى الوطن؟ وعليه يتبع تحديد المدة بوضوح.

- هل يحق لكل المتعاملين استيراد هذا المنتوج أم لبعضهم فقط؟ ومن هم بالتحديد؟ وما هو عدد الرخص التي منحت؟

- يلاحظ أن امتناع الفلاحين عن إنتاج البطاطا يرجع لعدم توفر البذور من جهة، وتسجيل فائض في الإنتاج في فترة سابقة لم يتکفل به من جهة أخرى.

- ألا تؤدي الكميات المستوردة من البطاطا إلى انخفاض أسعار المنتوج الوطني عند دخول المحصول

السيد مقرر اللجنة المختصة: شكرالسيد الرئيس.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيد وزير المالية، مثل الحكومة، السيد وزير العلاقات مع البرلمان، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر، السيدات والسادة الحضور، السلام عليكم.

يشرفني أن أعرض عليكم التقرير الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية لمجلس الأمة، حول نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-04 المؤرخ في 6 شعبان عام 1428 الموافق 19 غشت سنة 2007 والمتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا الطازجة أو المبردة والموجهة للاستهلاك من الحقوق الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة.

بناء على إحالة السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة، المؤرخة في 3 سبتمبر 2007 تحت رقم 07/46، لنص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-04 المؤرخ في 6 شعبان عام 1428 الموافق 19 غشت سنة 2007 والمتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا الطازجة أو المبردة والموجهة للاستهلاك من الحقوق الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة؛

واستناداً إلى أحكام القانون العضوي رقم 99-02 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة؛

وعملأ بأحكام النظام الداخلي لمجلس الأمة، المعدل والمتمم، لا سيما المواد: 16، 21، 28، 33، 37، 38، 41، 42 و 43 منه؛

عكفت لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، برئاسة السيد ميلود حبشي، رئيس اللجنة، على دراسة ومناقشة النص المحال عليها في سلسلة اجتماعات عقدتها في الفترة ما بين 02 و 08 سبتمبر 2007، واستمعت يوم 08 سبتمبر إلى عرض قدمه السيد كريم جودي، وزير المالية، ممثلًا

ذلكم سيدي الرئيس المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء المجلس، هو التقرير الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 04-07 المؤرخ في 06 شعبان عام 1428 الموافق 19 غشت سنة 2007، المتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا، الطازجة أو المبردة وال媿جه للاستهلاك، من الحقوق الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة، أعرضه عليكم للمصادقة، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرًا للسيد مقرر اللجنة المختصة. الآن وطبقاً لأحكام المادة 124 من الدستور والمادة 38 من القانون العضوي الناظم للعلاقات بين غرفتي البرلمان وبينهما وبين الحكومة، أعرض نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 04-07 المؤرخ في 06 شعبان عام 1428 الموافق 19 غشت سنة 2007، المتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا، الطازجة أو المبردة وال媿جه للاستهلاك، من الحقوق الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة بكامله للمصادقة.

الرجاء من المصوتيين بنعم أن يرفعوا أيديهم... شكرًا.

الرجاء من المصوتيين بلا أن يرفعوا أيديهم..... شكرًا.

الرجاء من الممتنعين أن يرفعوا أيديهم شكرًا.

التوقيلات:

الرجاء من المصوتيين بنعم أن يرفعوا أيديهم... شكرًا.

الرجاء من المصوتيين بلا أن يرفعوا أيديهم..... شكرًا.

الرجاء من الممتنعين أن يرفعوا أيديهم شكرًا.

النتيجة:

- المصوتون بنعم: (114) صوتا.
- المصوتون بلا: (02) صوتان.
- الممتنعون: (01) صوت واحد.

وعليه، أعتبر أن مجلس الأمة قد صادق بالأغلبية على نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 04-07 المؤرخ في 06 شعبان عام 1428 الموافق 19 غشت سنة 2007، المتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا، الطازجة أو المبردة وال媿جه للاستهلاك، من الحقوق الجمركية ومن

الم المحلي إلى السوق، وبالتالي عزوف الفلاحين عن إنتاجها من جديد؟

- لماذا لا تفكر الحكومة في استحداث هيكل مركزي للاستيراد خاص بالحالات الاستثنائية، لا سيما أن ضبط السوق يعد من المهام الأساسية للدولة؟

- كيف يتم تعويض انخفاض الإيرادات الجبائية الناجمة عن إعفاء الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة بالنسبة للميزانية؟

- عوض اللجوء إلى الاستيراد يتعين وضع سياسة لدعم المنتوج الوطني وبخاصة الفلاحي منه.

- هل يعود سوء تقدير الإنتاج إلى قصور أداء المنظومة الإعلامية لوزارة الفلاحة، الذي أدى إلى التأخر في اللجوء إلى السوق الدولية، وإلى الحصول على منتج البطاطا بسعر مرتفع، وهذا ما ضاعف أعباء الخزينة العمومية، وألحق خسارة في مداخيلها الأمر الذي كان بالإمكان تفاديه؟

3 - رد السيد ممثل الحكومة:

في رده على أسئلة السادة أعضاء اللجنة، أوضح السيد ممثل الحكومة أن تطور أسعار الاستهلاك لمادة البطاطا يشير إلى زيادة تقدر بـ 136,6% خلال شهر جوان 2007 مقارنة بشهر جوان 2006، وبـ 62,2% كمعدل للسداسي الأول لسنة 2007 مقارنة بالسداسي الأول لسنة 2006. ويمكن أن تستمر هذه الوضعية إلى غاية جني المحصول في شهر نوفمبر 2007 وبالتالي لا يمكن ضبط السوق المحلية إلا باللجوء إلى الاستيراد حفاظاً على القدرة الشرائية للمواطنين.

وبخصوص المستوردين، فقد بين السيد ممثل الحكومة أن العملية مفتوحة للجميع وأنها تخضع لدفتر شروط تم إعداده بالتنسيق مع الغرفة الوطنية للفلاحة والمستوردين الذين بلغ عددهم 21، وأن هؤلاء ملزمون باحترام البنود التعاقدية الواردة فيه ومن بينها: المراقبة الصحية، عرض البضائع مباشرة للاستهلاك وعدم تخزينها، حظر آلية منافسة غير نزيهة وإعلام الغرفة الوطنية للفلاحة حول وجهة المنتوج.

الرسم على القيمة المضافة.
وبهذه المناسبة أهنئ السيد وزير المالية على
كون النصين قد حظيا بتزكية السيدات والسادة
أعضاء مجلس الأمة وأدعوه إن كان يرغب فيأخذ
الكلمة أن يتفضل.

السيد الوزير: شكرًا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم.
السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،
أشكركم على مصادقتكم على الأمرين المتعلمين
أساسا بتطوير شروط عيش المواطنين وكذا دعم
التنمية الاقتصادية، أشكركم جزيلا.

السيد الرئيس: شكرًا، أسأل رئيس لجنة الشؤون
الاقتصادية والمالية إن كان لديها ما تُضيفه؟

السيد رئيس اللجنة المختصة: لا، وشكرا.

السيد الرئيس: اللجنة ليس لديها ما تُضيفه،
وبدورى أود أن أشكر السيدات والسادة الأعضاء
وخصوصا أعضاء لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية
على جهدهم وعملهم لتقديم نصوص القوانين في
الوقت المحدد.

أشكركم جميعا على الحضور، وأقول لكم رمضان
بارك سعيد وكل عام وأنتم بخير؛ رفعت الجلسة.

**رفعت الجلسة في الساعة الحادية عشرة
والدقيقة الرابعة والثلاثين صباحا**

ملحق

1) سؤال كتابي

منذ توقف أشغال التسيير في محيط السقي بلغيوموز، عرفت مختلف التجهيزات تدهوراً ناتجاً عن عدم الصيانة.

انطلاقاً من هذه الوضعية تم تسجيل عملية بتاريخ 09/06/1999 في إطار البرامج الخاصة للتنمية لرد اعتبار لمختلف التجهيزات والمنشآت الثانوية للمحيط.

سنة 2000 تم تكليف مكتب دراسات من طرف الإدارة المسئولة على هذه المنشآة المتمثلة في المصالح الفلاحية للقيام بخبرة لجميع هيكل المحيط المذكور أعلاه لكن مع الأسف لم تأت هذه المحاولة بأي نتيجة حيث لم تسجل أي تدخلات على أرض الواقع؛ إنه الترك الكلي للمشروع.

في نفس الوقت الذي تبذل فيه مجهودات جبارة على أرض الواقع من طرف السلطات العمومية حتى تتمكن من رفع مساحة الأرضي المسقية من خلال إنجازات كبيرة لتحسين المردود الفلاحي والمساهمة في التخفيف من البطالة نستغنى عن مساحات السقي المجهزة والمعدة للاستغلال.

سيدي الوزير المحترم
ألا ترون أن تدخلكم أصبح أكثر من الضروري للتکفل بالتدھور الناتج عن الغياب الكلی لصيانة التجهيزات لهذه المنشآت المهمة وإعادة استغلالها.
تقبلوا سيدي الوزير فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 02 جويلية 2007

مسعود بدوحان
عضو مجلس الأمة

من السيد مسعود بدوحان
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية

يشرفني أن أرسل إلى سعادتكم المحترمة السؤال الكتابي الآتي نصه:

إن أشغال مشروع محيط السقي ببلغيوموز المتمثلة في الشبكة الرئيسية والتجهيزات المختلفة أنجزت في الفترة الممتدة بين 1982/1986 على مساحة 800 هكتار وقد تم تشغيل المشروع ابتداء من شهر سبتمبر 1986.

مجمل الأشغال المنجزة تتمثل في:

- إنجاز خمسة (5) آبار على ضفة واد الكبير بمحاذة المركز العمراني - العنصر - منسوب مياه يقدر بـ 370 لتر/ الثانية

- إنجاز محطتين (2) لضخ المياه

- إنجاز خزان بطاقة تقدر بـ 1000م³ بالخرسانة المسلحة

- إنجاز قنوات ضخ بالفولاذ بطول إجمالي يقدر بـ 22.175.00 م (القطر من 100 ملم إلى 400 ملم).

منذ أبريل 1987، أُسند تسيير محيط السقي بلغيوموز إلى التعاونية الفلاحية المتخصصة في سقي وتصريف المياه (Coopérative agricole spécialisée en irrigation et drainage) وهي مؤسسة عمومية تابعة للولاية.

هذه الأخيرة تم حلها كمؤسسة مستقلة من طرف السلطات العمومية وأدمجت مع الديوان الفلاحي (Office agricole 1991) لاستصلاح الأرضي عام 1991 (Office agricole de mise en valeur).

في شهر ماي 1992 تم إلغاء نشاطات التسيير لمحيط السقي بلغيوموز من طرف مسؤولي المؤسسة المسيرة لأسباب متمثلة في أعباء التسيير المرتفعة.

وهذا للتکفل بالعمليات المتعلقة بتنمية الري عن طريق الصندوق الوطني لتنمية الاستثمار الفلاحي على شكل فردي لحث وتحفيز المستغلين على استغلال الموارد المتاحة لهم.

تقبلوا، السيد عضو مجلس الأمة، فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 08 أغسطس 2007

السعيد بركات
وزير الفلاحة والتنمية الريفية

جواب السيد الوزير:

ردا على سؤالكم الكتابي، المبين أعلاه في المرجع، والمتعلق بمحيط بلغيوموز بولاية جيجل، يشرفني أن أذكر سيادتكم بأن هذا المحيط يتربع على مساحة تقدر بـ 800 هكتار وأغلبية مساحته (600 هكتار) خاضعة لنظام القانون الخاص وفي الشيوع (Indivision) وإن مصدر سقي هذا المحيط يتمثل في 05 آبار وقد قامت بتسييره عدة مؤسسات.

غير أن كل المؤسسات التي تعاقبت على تسيير هذا المحيط إلى غاية 1992 (تعاونيات السقي، الديوان الجهوی للتهيئة واستصلاح الأراضي والديوان الجهوی للتنمية الغابية) قد فشلت في تأدية مهمتها لعدة أسباب ونذكر منها خاصة: عدم استقرار المستغلين (حالة الشيوع) صعوبة إبرام العقود، إيقاف الدعم السنوي للولاية، ارتفاع أعباء التسيير الخاصة بفاتورة الكهرباء، فتح وغلق القنوات من قبل الفلاحين بدون أي إذن وأعمال تخريبية أخرى. وفي 1999، وعلى إثر الديناميكية الجديدة التي مست قطاع الفلاحة والتنمية الريفية وقدد إعادة بعث هذا المحيط قامت مديريةصالح الفلاحية للولاية بتسجيل عملية دراسة خبرة في إطار البرنامج القطاعي اللامركزي بمبلغ 9.000.000 دج، وأسفرت هذه الدراسة عن ضرورة استثمار قدره 20 مليون دج شريطة أن توضع وديومة الاستثمار. غير أن كل المحاولات للوصول إلى هذا الهدف باءت بالفشل إلى حد الآن.

ولهذه الأسباب ومن أجلها تم اتخاذ قرار اختتام هذه العملية للحفاظ على ممتلكات الدولة (قرار اختتام بسبب الإهمال Décision de clôture par abandon du 28.02.2004) وعلى إثر ذلك تم تحويل الملف المتعلق بسقي هذا المحيط إلى مديرية الري للولاية وذلك في إطار تحويل نشاطات الري (PMH) إلى قطاع الري منذ ماي 2001 ويبقى المجهود مبذولاً إلى حين وجود صيغة لاستغلال هذا المحيط.

ورغم كل هذه الأوضاع وفي إطار البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية والريفية، أعطتصالح الفلاحية أهمية كبيرة لتقديم تسهيلات للمستثمرين،

(2) نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 03-07
 المؤرخ في 09 رجب عام 1428 الموافق 24 يوليوليو سنة 2007
 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007

إن رئيس الجمهورية،
 – بناء على الدستور، لا سيما المواد 122 و 124 و 126 منه،
 – وبعد الاطلاع على الأمر رقم 03-07 المؤرخ
 في 9 رجب عام 1428 الموافق 24 يوليوليو سنة 2007
 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2007،
 – وبعد موافقة البرلمان،
يصدر القانون الآتي نصه:

المادة الأولى: يوافق على الأمر رقم 03-07
 المؤرخ في 9 رجب عام 1428 الموافق 24 يوليوليو
 سنة 2007 والمتضمن قانون المالية التكميلي
 لسنة 2007.

المادة 2: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية
 للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

.....
 حرر بالجزائر، في

 الموافق

عبد العزيز بوتفليقة

(3) نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 04-07
 المؤرخ في 06 شعبان عام 1428 الموافق 19 غشت سنة 2007
 المتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا،
 الطازجة أو المبردة وال媿ة للاستهلاك،
 من الحقوق الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة

إن رئيس الجمهورية،
 – بناء على الدستور، لا سيما المواد 122 و 124 و 126 منه،
 – وبعد الاطلاع على الأمر رقم 04-07 المؤرخ في
 6 شعبان عام 1428 الموافق 19 غشت سنة 2007
 والمتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد البطاطا،
 الطازجة أو المبردة وال媿ة للاستهلاك، من الحقوق
 الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة،
 – وبعد موافقة البرلمان،
 يصدر القانون الآتي نصه:

المادة الأولى: يوافق على الأمر رقم 04-07
 المؤرخ في 6 شعبان عام 1428 الموافق 19 غشت
 سنة 2007 والمتعلق بالإعفاء المؤقت لعمليات استيراد
 البطاطا، الطازجة أو المبردة وال媿ة للاستهلاك،
 من الحقوق الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة.

المادة 2: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية
 للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حر بالجزائر، في
 الموافق

عبد العزيز بوتفليقة

ثمن النسخة الواحدة

12 دج

الإِدَارَةُ وَالْتَّحْرِيرُ
مَجْلِسُ الْأَمَّةِ، 07 شَارِعُ زَيْغُودِ يُوسُفُ
الْجَزَائِرُ 16000
الْهَاتِفُ: (021) 73.59.00
الْفَاكِسُ: (021) 74.60.34
رَقْمُ الْحِسَابِ الْبَرِيدِيِّ الْجَارِيِّ: 3220.16

طبعت بمجلس الأمة يوم الثلاثاء 27 رمضان 1428

الموافق 09 أكتوبر 2007

رقم الإيداع القانوني: 99 - 457 — ISSN 1112 - 2587